

شرح سبل السلام (9) للشيخ صالح بن طه ابو اسلام رحمه

صالح بن طه عبدالواحد

اعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا. من يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له. واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله. يا ايها الذين امنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن الا وانتم مسلمون. يا ايها الناس اتقوا ربكم

- 00:00:00

الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا ونساء واتقوا الله الذي تساءلون به والارحام ان الله كان عليكم رقيبا. يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا. يصلح لكم اعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم - 00:00:20

ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزا عظيما. اما بعد فان اصدق الحديث كلام الله وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم ترى الامور محدثاتها وكل محدثات بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار. قبل ان نبدأ - 00:00:40

في درسنا الجديد فكما تعودنا نسأل فيما مضى الحديث الاول شيخ حسين برك الله فيك. الحديث الثاني. ابو فاضل رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الماء المغفور ان الماء - 00:01:00

والحديث صحيح. الحديث الثالث تفضل. عن ابي امامة البازلي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الماء طهور لا ينجسه شيء. ان الماء لا ينجسه. ان الماء لا ينجسه شيء. الا ما غلب على ريحه وطعمه ولونه. اه اخرج ابن ماجة وضاعفه ابو - 00:01:40

خليكو طيب. ايوه. والبيهقي رضي والبيهقي آآ الماء والطرق. ايه؟ الماء تدور الا ما غلب على ريحه او طعمه او لونه. من جلسة تحدث فيه والحديث ضعيف. هذا الحديث الرابع. الحديث الخامس. تفضل شيخ احمد. عن عبدالله ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه - 00:02:00

عليه وسلم. اذا كان الماء كالتين لم يحمل الخبث. وفي رواية لم ينجس. رواه الرابع. والحديث صحيح. برك الله فيك. الحديث السادس اتفضل. ابو هريرة يلا يا شيخ اسلام. برك الله فيك. اه هذي اخر الحديث معنا. طيب ثلاثة حديث - 00:02:20

يسمع لي اياهم كمان مرة. تفضل. مين يعرف لو اغتسل؟ ها؟ ايوا فعل مضارع مجزوم بلا. طيب لو قلنا لا يبولن احدكم في الماء الدائم الذي لا يجري ثم يغتسل فيه. قلنا ثم يغتسل فيه - 00:02:40

ثم يغتسل فيه ثم يغتسل فيه. خدنا ثلاث اوجه. ثم يغتسل فيه بالضم. ايش يخرج من هذا الحديث في حالة الضم. تفضل. الحكم النهي عن البول فقط. النهي عن البول فقط - 00:03:10

لا يبولن احدكم في الماء الدائم الذي لا يجري ثم يغتسل فيه. ثم هو يغتسل فيه. ثم هو يغتسل فيه. وقلنا هذا الحديث تماما مثل حديث ها ثم هو يضاجعها لا لا يجلد احدكم امرأة - 00:03:30

جلد الامة ثم هو يضاجعها. وقلنا شو معنى الحديث؟ الاول الحديث الثاني معناه لا يجلد يعني لا يضرب احدكم زوجته لانه بعد قليل بده يضاجعها يحتاج لالامي زوجته. فالنهي هنا في الحديث عن ايش؟ عن الضرب عن الجلد - 00:04:00

ولا يمكن ابدأ ان يقول قائل بان النهي في الحديث عن ان يضاجع الرجل امرأته. واضح؟ النهي عن الجلد. لا يجلد احدكم امرأته. ثم هو يضاجعها واي بعد قليل يضاجعها لانها زوجته. فالنهي هنا عن الجلد. كذلك الحديث اللي معنا لا يبولن احدكم في الماء الدائم الذي لا يجري - 00:04:20

ثم يغتسل فيه اي ليس من الحكمة ولا من الحزم ان يبول الرجل في الماء الدائم لانه بعد قليل بده نحتاج الى الغسل او الى الوضوء.

هذا هو في حالة الضم. اما في حالة لا يبولن احدكم الماء الدائم الذي لا يجري ثم - 00:04:40

اغتسل فيه. بالنصر. بالنصر. هنا الحكم اللي في حالة النصر. ايه الحكم لا الجمع النهي عن البول والاعتسال كل على حدة. صح في نفس الوقت. اه طيب. انا غلطان. اذا في حالة الجزم النائب يكون على الامرين - 00:05:00

اما هذه لا يبولن احدكم في الماء الدائم ثم يغتسل يعني قالوا ثم معنى واو وان يغتسل فيه وان يغتسل فيه. النهي بكون عن البول والاعتسال يعني قول ويغتسل في نفس الوقت هذا الحكم ان ان يبول وان يغتسل في نفس الوقت وكل هذا طبعا - 00:05:30

البول جاء في حديث والنهائي عن الاعتسال فالنهي عنهما من باب اولي. في حالة الجزم لالبولن احدكم في الماء الدائم الذي لا يجري ثم يغتسل فيه ثم يغتسل فيه. فهنا النهي بيكون على ايش؟ ها؟ يكون على حجاب. عن البول - 00:06:00

وعن الاعتسال يعني بتقول يغتسل معطوفة على يبولن لا يبولن مجزوم بلا ناهية وعلامة جزم السكون لكن بني على الفتح الفعلي المضارع لانه اتصل بنور التوحيد ايش؟ الثقيلة. ويغتسل معطوفة على يبولن. اذا - 00:06:20

لا يا ابو لان ولا يغتسل. فالنهي عن البوال والنهي عن الايش؟ عن الاعتسال. طيب اذا اغتسل الرجل وهو جنب في الماء يجوز؟ لان النهي عن الماء الدائم فقط. طيب اغتسل الرجل وهو غير جنب - 00:06:40

في الماء الدائم لا شيء عليه. لا شيء عليه. طيب دار الرجل في الماء الدائم اه البول في الماء الدائم. قالوا اذا كان قليل يتنجس فهو حرام بالاجماع. وقالوا اذا كان يتغير - 00:07:00

اذا كان الماء يعني يتغير بالبول فهو حرام. واذا كان لا يتغير فهو مكروه. ليش؟ لأنني اذا بالي الإنسان دولة واحدة لو لم يتغير اذا قال واحد ثاني ولم يتغير اذا مال الثالث ولم يتغير الا يجي وقت يتغير فيه الماء ويفسد هذا الماء على المسلمين اذا - 00:07:20

لا يجوز للانسان ان يبول في الماء الايش؟ الدائم. خلينا نروح لدرسنا ما لهاش الوقت ياخذنا. انتم ما شاء الله عليكم موعدنا اليوم مع الحديث التاسع والعاشر والحادي عشر. خليكوا معي اترك قالوا لك وانتبه وبعدين بنقلوكوا ان شاء الله - 00:07:40

الحديث التاسع يقول وعن رجل صحب النبي صلى الله عليه وسلم قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تغتسل المرأة بفضل الرجل. او الرجل بفضل المرأة وان يغتفر جميعا. وان يغتفر وليغتفر جميعا. وليغتفر - 00:08:00

جميعا. رواه ابو داود والنسائي والحديث صحيح. نتكلم عنه الان. الحديث العاشر عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يغتسل بفضل ميمونة رضي الله عنها. رواه مسلم. حديث الحادي عشر - 00:08:30

ولاصحاب السنن يعني عن ابن عباس الحديث الحادي عشر عن ابن عباس رواه اصحاب السنن ومن يقول اصحاب السنن ابن ماجة وابو داود والترمذي والنسائي واصحاب السنن ان اغتسلت اغتسل بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم في جفنة - 00:08:50

فجاء صلى الله عليه وسلم ليغتسل منها فقالت يا رسول الله اني كنت جنبا. فقال صلى الله عليه وسلم ان الماء ان لا لا يجنب ان الماء لا يجنب ورواية ويجوز لا يجنب لا يجنب اللي عندك لا يجنب ويجوز لا يجنب - 00:09:10

رواه الترمذي وابن خزيمة والحديث صحيح. فتح لي مخك يقول لك الثلاث احاديث هذول لان في بينهم تعارض. واضح الحديث الاول كل واحد ينسى الان ان في دش ويغتسل تحت الدش الان انا - 00:09:30

تجرى وفيها مية وكانوا يغتسلوا مثل ابويا وابوك ما كانوا يغتسلوا ما كان على ايامهم الدش ولا البانيو ولا ها البلايا يعتصم ايش؟ من الاناء. فالان انا فيه مية ويغتسلوا. الرسول صلى الله عليه وسلم يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تغتسل المرأة - 00:09:50

00:09:50

بفضل الرجل. فضل الرجل يعني الماء المتبقي في الاناء. ان تغتسل المرأة بفضل الرجل. يعني اغتسل وضل ماء في في الاناء نهى الرسول صلى الله عليه وسلم ان تغتسل المرأة بفضل الرجل او الرجل بفضل المرأة وليغتفر جميعا يعني اللي يجوز انهم اللاتين

ياخذوا من - 00:10:10

ايش؟ ويغتسلوا مع بعض. فهنا نهى عن ان ان تغتسل المرأة بفضل الرجل. والرجل بفضل المرأة. هنا ناهي في الحديث حديث ابن عباس اللي بعده ان الرسول صلى الله عليه وسلم اغتسل بفضل ميمونة رضي الله عنها ها تعارض. الحديث الحادي عشر - 00:10:30

ان بعض زوجات الرسول صلى الله عليه وسلم اغتسلت في اثناء وده اللي فيه مية في الاناء فجاء صلى الله عليه وسلم يغتسل من هذا الماء فقالت يا رسول الله اني كنت - [00:10:50](#)

جنباً. يعني غسلت من هذا الماء وانا جنب. فقال ائن الماء لا يجنب. الحديث اللي معنا اللي هو العمود الفقري في الدرس الحديث الاول. اللي هو حديث ايش؟ حديث رجل صحب النبي صلى الله عليه وسلم. الحديث صحيح. صححه ابن حجر - [00:11:00](#) رحمه الله مثل ما قال عندك في بلوغ المرام واسناده صحيح. ومن العلماء القدامى صححوا الحديث ومن المعاصرين شيخنا الالباني حفظه الله مصحح الحديث فالحديث صحيح. لكن هناك بعض العلماء اعلوا الحديث. انتبه. هناك بعض العلماء اعلوا الحديث - [00:11:20](#)

بنجيه لك هذا الكلام. اه هناك بعض العلماء اعلوا الحديث من هؤلاء البيهقي وابن حسن. البيهقي شو العلة عنده قال بان هذا الحديث في معنى المرسل العلة عند البيهقي قال هذا الحديث في معنى المرسل. ايش هو الحديث المرسل - [00:11:40](#) هو ما رواه التابعي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. يعني المفروض رواه التابعي عن صحابي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم التعبير رواه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. هذا الحديث الايش؟ المرسل. فالبراقى قال هذا الحديث عن رجل صحب النبي معه معروف الرجل هذا - [00:12:00](#)

الصحابي اللي صاحب النبي مجهول. فرد على هذه العلة للبيهقي. قالوا له هذا المجهول مين؟ الصحابي. وجهالة الصحابي لا تضر. لان كلهم عدول يعني سواء عرفنا مين هو الصحابي ولا ما عرفنا كلهم عدول. يعني ما بيهمنا نعرف مين هو الصحابي اللي روى الحديث - [00:12:20](#)

ليش؟ لان كل الصحابة عدول وثقة وما يكذبوا ابدا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. اذا العلة هذه مادة الحديث اذا فالحديث صحيح. واضح؟ اذا العلة اللي جابها قال بان الحديث بمعنى المرسل. يعني التابعي روى عن الصحابة - [00:12:40](#) قلنا ردينا عليه العلة بان جهالة الصحابي لا تضر. بل جاءت رواية صحيحة تقول وعن رجل صحب النبي صلى الله عليه وسلم اربع سنين كما صحبه ابي هريرة. اذا هذه الرواية تدل على ان هذا الصحابي من ابطال العلم - [00:13:00](#) كم هريرة؟ رواية ابو داود تدل على ان هذا الرجل صاحب النبي اربع سنين. قد ما صاحبه مين؟ ابو هريرة. اذا هذه تقوي بان احنا ما بيهمنا وان كان طبعا سواء لو انه يوم واحد صاحبها النبي صلى الله عليه وسلم ومات ونقله الحديث فهو ثقة. اذا جهالة الصحابي لا تضر. اذا علة - [00:13:20](#)

البياقي مردودة بان جهالة الصحابي لا تضر لان الصحابة كلهم عدول. ابن حزم قال الحديث معلول لان راوي الحديث ضعيف ابن حزم قال الحديث معلوم لان راوي الحديث ضعيف. مين اللي راوي الحديث عند ابن حزم؟ قال هو اه داود - [00:13:40](#) ابن يزيد الاودي. راوي الحديث عند ابن حزم داود ابن يزيد الاودي. ردينا عليه هذا لابن حزم ليش؟ لان الصحيح الذي روى الحديث انتبه هو داود ابن عبد الله الاودي وهو ثقة - [00:14:00](#) ايش الفرق بين الاسمين؟ يزيد هذا داود ابن يزيد الاودي وهذا داود ابن عبد الله الاودي اولاد عمي يعني. ابن حزم قال هذا داود ابن يزيد الاودي هذا ضعيف. اذا روي الحديث ضعيف. نقول له لا. اللي روى الحديث داود ابن عبد الله الاود وهو ثقة. بل قال آ ابن - [00:14:20](#)

في الفتح هو ثقة ولم نجد من يعل هذا الرجل. هو ثقة. اذا اللي اعلوا الحديث ردنا على العلل اذا يقول بان الحديث ايش؟ صحيح. علة البياقي ردناها بان جهالة الصحابة لا تضر. وعلة ابن حزم ربنا بان اللي راوي الحديث الحديث من داود ابن يزيد - [00:14:40](#) الاودية انما الله داود ابن عبد الله العود ووثاقه. بالنسبة لشرح الحديث الحديث الاول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تغتسل المرأة بفضل الرجل او الرجل بفضل المرأة وليغتفرا جميعا. الحديث الثاني حديث - [00:15:00](#)

ابن عباس ان الرسول صلى الله عليه وسلم اغتسل بفضل ميمونة بنقدر بنقدر يعني ها نقول الحديث الاول والثاني فيش منهم ليش؟ بنقول ممكن يكون الرسول صلى الله عليه وسلم وميمونة رضي الله عنها اغتسلا جميعها اغتفرا جميعا يعني اغتفروا الاثنين بالاناء -

يجوز لان في الحديث الاول قال ليغترف جميعا. واضح؟ فنقدر نوفق بين الحديث الاول والثاني. قلنا ممكن الرسول صلى الله عليه وسلم وميمونة اغترف من الله في ان واحد فما في نهى ما في مشكلة. المشكلة في الحديث الثالث. وهو ان الرسول صلى الله عليه وسلم جاء وبعض نساؤه اغتسل اغتسلت وانتهت - [00:15:40](#)

وقال وهو بده يغتسل من الماء قالت له انا اغتسلت من هذا الماء وانا جنب. فقال لها ان الماء لا يجلب. هذا العيال ما بنقدر نوفق. هذا ما نقدر نوثق مثل الحديث الاول والثاني اذا ايش المخرج؟ المخرج الان بيتبين الا من خلال المسائل الفقهية في الحديث. ايش هي المسائل الفقهية في الحديث؟ عنا اربع مسائل - [00:16:00](#)

المسائل الفقهية في الحديث اللي هو الحديث الاول اللي هو نهى الرسول صلى الله عليه وسلم ان تغتسل المرأة بفضل الرجل. المسألة الاولى المسألة حكم اغتسال المرأة بفضل الرجل. ايش حكم اغتسال المرأة؟ بفضل الرجل - [00:16:20](#)

الحديث بيقول لها اليس نهى؟ الحديث نهى بس لا تستعجل يا ابو فاضل. الحديث بيقول لها قلنا ان شيخنا الالباني حفظه الله علمنا ان لا تتكلم في حتى تجمع كل الدلة امامك. واضح؟ الان لو واحد سألك ايش حكمي تغتسل المرأة بفضل الرجل؟ لا يجوز لاني نهى الرسول صلى الله عليه وسلم. واضح؟ نقول - [00:16:40](#)

هذه المسألة نقل الامام النووي رحمه الله الاجماع على الجواز. شفت كيف يا فاضل؟ الاجماع نقل الامام النووي الاجماع على جواز ان تغتسل المرأة بفضل الرجل. لكن قالوا له هذا الاجماع - [00:17:00](#)

لهذا الاجماع فيه نظر. هذا الاجماع على الجواز فيه نظر. ليش؟ لان هناك بعض العلماء كرهوا ذلك. كرهوا ان تغتسل المرأة بفضل الرجل لكن نقول لو قال الامام النووي الاجماع على عدم التحريم يجوز. اذا نقول هناك اجماع على - [00:17:20](#)

اذا اغتسلت المرأة بفضل الرجل لا يحرم. لا يحرم. اما نقول الاجماع على الجواز مطلقا. طب وهذا النهي اللي معنا. وين نروح منه اذا نقول الاجماع على انه مش حرام. على انه ايش؟ مش حرام. اذا المسألة الاولى حكم اغتسال المرأة بفضل الرجل - [00:17:40](#)

الاجماع على عدم التحريم. ولو قلت يجوز يجوز. لو قلت يجوز الارتجال يجوز لكن ما تقولش اجماع ما تقول اجماع. لان هناك من كره ذلك. لكن اقول هل يجوز للمرأة تغتسل بفضل الرجل؟ نعم يجوز. وهناك اجماع على ان ذلك ايش - [00:18:00](#)

طيب المسألة الاخرى المقابلة ما تستعجلوا. انا عارف في سؤال بيدور في راسكم الان. اه وين النهي؟ وين نروح من الناهي؟ لا تتعجل المسألة الثانية حكم اغتسال الرجل بفضل المرأة. انا بدي اياك اذا ماتت اعتبر امامنا انا الان ها؟ انا في مي - [00:18:20](#)

نهى الرسول صلى الله عليه وسلم ان تغتسل المرأة بفضل الرجل. يعني الرجل اغتسل من الاناء وضل شوية ميه نهى الرسول صلى الله عليه وسلم المرأة ان تغتسل بالميه اللي ضلت هادي - [00:18:40](#)

كذلك نهى الرسول صلى الله عليه وسلم ان يغتسل الرجل بفضل المرأة. المسألة الاولى ان تغتسل المرأة بفضل الرجل. قلنا ايش؟ يجوز. والاجماع على عدم التحريم المسألة الثانية وهو حكم اغتسال الرجل بفضل المرأة. هذه المسألة للعلماء فيها قولان. هذه المسألة العلماء فيها ايش؟ قول - [00:18:50](#)

الفريق الاول قالوا يحرم قالوا يحرم. الفريق الثاني قالوا يجوز انتبه! الفريق الاول قال يحرم انت ان يغتسل الرجل بفضل المرأة. شو دليلهم؟ دليلهم الحديث اللي معنا في الباب نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تغتسل المرأة بفضل الرجل او الرجل بفضل المرأة. وحديث اخر رواه الخمسة وهو ان الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:19:10](#)

ان يتوضأ الرجل بفضل المرأة. اذا الفريق الثاني قاله لا يجوز ويحرم دليلهم حديث الباب اللي معنا وحديث اخر الرسول صلى الله عليه وسلم ان يتوضأ الرجل بفضل المرأة. الفريق الثاني اللي قاله يجوز اه الفريق الثاني قالوا ايش؟ يجوز للرجل ان - [00:19:40](#)

بفضل المرأة. ايش ادلتهم؟ معهم ادلة اربعة. وقولهم هو الراجح. انتبه! معهم ادلة اربعة وقادات قولهم هو الراجح اللي قالوا يجوز ان يغتسل الرجل بفضل المرأة. الدليل الاول الدليل الاول - [00:20:00](#)

ايش هو الدليل الاول؟ الحديث الثاني معنا. اللي هو حديث ابن عباس ان الرسول صلى الله عليه وسلم اغتسل اغتسل بفضل ميمونة

فهذا دليل على ان الرجل يغتسل بفضل المرأة. اي حديث اي دليل الدليل الثاني اللي هو الحديث الثالث معنا اللي هو اغتسل بعض ازواجه - [00:20:20](#)

النبي صلى الله عليه وسلم في جفنة وجاء صلى الله عليه وسلم ليغتسل منها فقالت اني كنت جنباً فقال ان الماء لا يذنب. هذا هذا دليل ايش دليل ساني دليل ثاني. الدليل الثالث ان الرسول صلى الله عليه وسلم اغتسل - [00:20:40](#)
اغتسل من فضل ميمونة. اغتسل من فضل ميمونة. يعني ايه؟ اغتسلت من الجنابة وتوضاً الرسول صلى الله عليه وسلم او اغتسل من فضل هذا الماء. الحديث الرابع ما رواه البخاري عن ابن عمر رضي الله عنهما. يقول ابن عمر كان الرجال والنساء - [00:21:00](#)
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يغتسلوا جميعاً. كان الرجال والنساء على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضؤون يتوضؤون جميعاً. يعني يتوضؤون في وقت واحد من اله واحد. اربع ادلة - [00:21:20](#)
على الجواز. الدليل الاول اللي هو الحديث الثاني. الدليل الثاني اللي هو حديث ابن عباس. اثنتين لابن عباس. لابن عباس. الحديث الثالث حديث ميمونة حديث الرابع اللي هو حديث ابن عمر كان الرجال والنساء يتوضؤون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم جميعاً. طيب رد الفريق الذين قالوا - [00:21:40](#)

ويزعل الذين قالوا بالتحريم. ايش ردهم؟ انتبه. وهذا هي الخلاصة. الفريق اللي قالوا بالجواز يردون الان على اللي قالوا بالمنع والتحريم. قالوا نرد من وجهين. نرد عليهم من وجهين. الوجه الاول الوجه الاول قالوا بان النهي في الحديث عن الماء المتساقط من المرء - [00:22:00](#)

وليس عن الماء الباقي في الاناء. وجه. قالوا له النهي في الحديث نهى الرسول صلى الله عليه وسلم. قال الناهي في الحديث عن الماء المتساقط من المرأة لانه ما مستعمل. وليس عن الماء المتبقي في الاناء. لكن نقول هذا الوجه ما هو قوي. الوجه الثاني اقوى. قالوا بان النهي في الحديث - [00:22:20](#)

قاعة التنزيه وفعل الرسول صلى الله عليه وسلم لبيان الجواز. هذا هذا الرد عليهم. قالوا لهم احنا بناخذ بالنهي وبناخذ بفعل الرسول صلى الله عليه وسلم. فناهى الرسول صلى الله عليه وسلم يدل على كراهة التنزيه. وفعل الرسول صلى الله عليه وسلم ينقل الكراهة من التحريم الى ايش؟ الى التنزيل ويبين الجواز. ولذلك في سبل - [00:22:40](#)

السلام قال صاحب سبل السلام عندك في اخر شرح الحديث قال وهذا الامر الظاهر فيه انه ان النهي للتنزيه والفعل للايه ليش؟ للجواز. اذا اغتسل الرجل بفضل المرأة واغتسلت المرأة بفضل الرجل نقول ايش؟ نقول بان هذا جائز - [00:23:00](#)
ولكن النبي في الحديث ليش؟ لكراهة التنزيه. هذه هي الخلاصة بالنسبة للمسألة الاولى والثانية. اذا نهى الرسول صلى الله عليه وسلم عن ان يغتسل الرجل بفضل المرأة والعكس صلى الله عليه وسلم اذا نقول ايش؟ نقول بان هذا على ايش؟ لان هذا للجواز النهي هنا للتنزيه. كراهية تنزيهية - [00:23:20](#)

الفعل هنا للايش؟ للجواز. واضح الامر؟ يعني هذي تقدر تقول على مذهب اه فقه اصول الفقه ان هذه قرينة نقلت النهي من التحريم الى ايش؟ الى التنزيه. كراهة التنزيه. واضح؟ قبل ان ننتقل الى المسألة الثالثة. في تعليق على حديث بلاش يمر - [00:23:40](#)
علينا هيك كان لازم واحد منكم يرفع ايده يسألني. في حديث مر معنا الان مع ادلة اللي قالوا بالجواز اربعة. في حديث مر معنا غريب عجيب لازم ما كان يفوتكم. لاني انا اذا زفتكم ومسككم واحد من تابعين العقل او تابعين الفوضى او اللي بدهم دين اي كلام. وبيورطك بيقول لك - [00:24:00](#)

حديث صحيح. اذا هذا معناه يجيز كذا. ولكن ما شفت ولا احد فيكم سؤال. لكن بعطيه ظفر ها؟ ها؟ احسنت. ايوه ايه؟ ايوه بدي اياكم. كان لازم واحد فيكم اللي تسمح هذا حديث يستدل به امراض القلوب على اني كان على عهد الرسول فوضى واختلاط. صح ولا - [00:24:20](#)

مش ممكن؟ حديث صحيح هذا. رواه البخاري. يقول ابن عمر كان الرجال والنساء يتوضؤون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم جميع ايمن انا واحد. يقول لك ايوا يا عم. اذا البلاجات والتبرج على البلاج وعلى شواطئ البحار. والاختلاط هل يجوز ها -

ممکن ولا مش ممکن؟ لكن قبل ما يسألوا هذا السؤال بدك تعرف الحجر اللي تحط له إياه في امه اللي ما يقدر يحكي. نقول له الايات التي جاءت في القرآن تمنع من الاختلاط والاحاديث التي جاءت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم تمنع عن الاختراعات لا يمكن ابدًا ان يكون هذا الحليب يجوز الايش؟ لان - 00:25:00

جريمة لكن نقول هذا الحديث نعم صحيح. لكنه خاص بالرجال والنساء المحارم. بيحوز انا وزوجتي نغتسل من اناء واحد صح ولا لا؟ في البيت وفي غير البيوت. افرض انك في سفر. افرض انك في سفر. بجوز انت واحد ولا لا؟ بيحوز انت وامك تغتسل من اول واحد ولا لا - 00:25:20

بجوز انت او اختك تتصل منها واحد ولا لا؟ بجوز انت وامك واختك وزوجتك وبناتك. تغتسل منها واحد ولا لا؟ اذا هذا خاص بالرجال والنساء الايش المحارم اذا هذا ما هو مدخل لمريض القلوب. انهم يقولوا بان هذا جواز ايش؟ للاختلاط. واضح؟ واضح المخرج؟ وهذا هو الصحيح اللي ما يقدر - 00:25:40

ان هذا خاص بالرجال والنساء المحارم. لان اذا قلنا اه والله بجوز هذا دليل على الاختلاط. طيب واذا سألتهم فاسألوهن من وراء الحجاب. ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما خلا رجل بامرأة الا وكان الشيطان ثالثهما. ايش دخل كل الاحاديث هذي؟ وجريمة الاختلاط الرجل يدخل ارأيت - 00:26:00

بيت الحمق قال ارحموا الموت ها اياكم والدخول على النساء اذا جمعا بين الدالة ان شرعنا يمنع الاختلاط لكن الرجال والنساء المحارم ما في مانع انهم يتوضأوا من الاناء ايش؟ واحد - 00:26:20

ها؟ كلنا على حدة يعني الرجال في الاول لا لا لا الحديث يبين انهم في وقت واحد في اناء واحد. هذا هو الرد اللي يعني في رد اخر قالوا بان هذا كان في - 00:26:34

بيقول لك هذا كان قبل نزول النهي عن الاختلاط لكن ابن عمر روى الحديث بعد موت الرسول صلى الله عليه وسلم يقول كان الرجال والنساء يتوضأون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اناء واحد. فدل على ان هذا العمل كان طول العهد الرسول صلى الله عليه وسلم. اذا هيجي يقول لك لا يا عمي ما في دليل على ان هذا كان قبل - 00:26:54

النهي عن الاختلاط. لكن اللي حكينا لكم إياه ان هذا خاص بالرجال والنساء الاجانب. المسألة الثالثة المحارم. المسألة الثالثة وهي هل يجوز للرجل والمرأة ان يتوضأا او يغتسل من اناء واحد؟ الجواب نعم. بني الاجماع - 00:27:14

نعم الامام على الجواز. ايش الدليل على انه يجوز للرجل والمرأة ان يغتسلوا من اناء واحد؟ الحديث الاول لا تعجلهم الحديث الاول الحديث اللي معنا في اخره وليفتننا جميع. يعني اذا اغترفوا جميعا وليغترفوا جميعا - 00:27:34

الحديث الثاني وهو حديث ام سلمة. حديث ام ميمونة ميمونة. لا حديث ام سلمة وعائشة حديث ام سلمة تقول كنت اغتسل انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من اناء واحد من الجنابة. حديث ام سلمة وعائشة رضي الله عنها تقول كنت اغتسل انا ورسول الله صلى الله - 00:27:54

الله عليه وسلم من اناء واحد من الجنابة اقول له عايزك بقول لك دعني دعيني دعيني. شايف الاخلاق النبوية احنا الان ابوها واظن لو كاسة مي على خطوط اعمالك بدك تصرف فيها وحط المحترم لسانه فيه ويطلع له الا غيره. وخاصة اذا كان كلب لسانه كبير او راسه كبير - 00:28:14

المهم اتغير ولا ما اتغير نكبر. ليش؟ لان في عنا حديث خاص بالاناء. ها اما القاعدة عندي فهي لم تجرح اذا نقول في حكم الماء. حكم الماء اللي ورد فيه الكلب. في العناء للعلماء في هذا الماء كم؟ ثلاثة اقوال - 00:28:44

القول الاول قالوا بان الماء طهور لان هذا الفريق عندهم الكلب طاووق. القول الثاني قالوا بان الماء نجس للحديث الايش لحديث الباب قال الارقاة والامر بالغسل سبع مرات وطهور احدهم كل هذا يدل على نجاسة الماء. القول الثالث قالوا يحتاج الى - 00:29:06 اذا تغير الماء فهو نجس تنجس فهو تنجس وهل يتغير بلوغ الكلب؟ نعم. واذا لم يتغير قلنا فيه اشكال في اشكال ايش الاشكال؟

قاعدة تقول بان الماء طهور لانه لما تغير وحديث الرسول صلى الله عليه وسلم يأمر باراقة الماء نقول لما نرجع الى حديث الرسول صلى الله عليه وسلم في - [00:29:26](#)

احدكم ينحل الاشكال بان هذه الاراقة خاصة بالاناء اناء احدنا. اما واناء احد هنا دائما الصغير معرض للايش معرض للتغير. واضح؟ اسأل حكم ما الذي ولغ فيه الكلب؟ ها؟ يلا - [00:29:46](#)

ايوة. نجس. نجس. يحتاج فرد يحتاج الى تفصيل. ايوة. قالوا باننا نعم. نعم. يحل بالنظر في حديث الرسول. هم. لانه في اناء احدكم. اناء احدكم والى احدنا دائما ايش؟ الغالب في انه صغير هذا الماء سواء تغير او لم يتغير لان اناء حظنا فيه نص بالاراقة اما القاعدة - [00:30:06](#)

عندنا ايش؟ لم تجرح. المسألة الثالثة وهي حكم اراقة الماء. في صحيح مسلم قال فليرقه وهذا امر. والامر والامر الوجوب الالقرينة فاصرفه الى الاستبعاد ما في قرينة. فللعلماء في مسألة اراقة الماء قولان - [00:30:36](#)

القول الاول القول الاول قالوا بوجوب الاراقة على الفور. قالوا بوجوب الاراقة على الفور يعني اذا ولغ الكلب في الاناء وراح فورا تكب الاناء. وتغسله. فقالوا بالوجوب عملا بظاهر الحديث فليرقه - [00:30:56](#)

والامر للوجوب. ما في قرية تصريف ولا استحباب. الفريق الثاني قالوا ان الامر هنا للاستحباب وليس للوجوب الكلب في الاناء لو تركت هذا الاناء حتى لما تحتاجوا تكبوا وترسلوا قال لا تحزن قال - [00:31:16](#) لا تأزم ولا شيء عليك يعني ده ولد الكلب في الاناء. بدك تحتاج هذا الاناء فتركته للغد؟ لا شيء عليك. الفريق الاول قال لا الامر للوجوب فورا اذا ولغ فيه الكلب - [00:31:36](#)

تريخ هذا الماء. امري للوجوب والقول للذين قالوا بالوجوب هو الاقوى والاصح. ليش؟ لان عنا قاعدة الامر بالوجوب وظاهر الحديث ان في امر فليرقه. فالامر هنا للوجوب ما في قرينة تصرفه الى استبعاد. اذا اذا كنت جالس وجاء الكلب - [00:31:48](#) الان تعلم بان الرأي الراجح من اقوال العلماء هو اراقة هذا الماء على الفور. وهو واجب. ونقول ان هذا هو الصحيح. ليش؟ لانه ممكن تكون انت اللي قاعد في هذا في المكان في هذا الوقت ودخل الكلب ولغ في هذا الاناء. فلو تركته وقمت - [00:32:08](#) في واحد اخر ما شاف الكلب وبيشرب او يتوضأ او غير ذلك اليس كذلك اذا الذي يناسب الشرع انه اذا رأى الانسان الكلب ولد في اناء فليلق هذا الماء ويغسله على الفور - [00:32:28](#)

هذه المسألة ليش؟ الثالثة هي حكم اراقة الماء. الى المسألة الاولى حكم الكلب. للعلماء فيه ثلاثة اقوال الطريق الاول قالوا انه طاهر. فريق الثاني قالوا انه نجس. الفريق الثالث قالوا بالتفصيل لعاب نجس وباقي الكلب ايش؟ غير نجس - [00:32:44](#) حكم الماء اللي ورق فيه الكلب قال العلماء في ذلك ثلاثة اقوال القول الاول قالوا بان الماء طاهر. القول الثاني قالوا بان الماء نجس الثالث قالم الامر يحتاج الى تفصيل اذا تغير تنجس. واذا لم يتغير اشكال. يحل الاشكال بالنظر الى حديث الرسول صلى الله عليه وسلم الهي احدكم - [00:33:04](#)

الى احدنا دائما صغير فيبقى هذا الحديث خاص باناء احدنا المسألة الثالثة اللي هي حكم اراقة الماء الورق فيه الكلب. للعلماء في ذلك قولان. الاول قالوا بلجوب وجوب الاراقة والغسل والفريق - [00:33:24](#)

قالوا الاستحباب والصحيح والاقوى الوجوب لظاهر الحديث فليرقه. المسألة الرابعة المسألة الرابعة حكم الغسلات السبع فليغسله سبع مرات. اولاهن بالتراب. حكم الغسلات السبعة هذه. هل هو واجب حكم الغسلات السبع. يعني يجب عليك تغسل الاناء سبع مرات. اما هو واجب. من العلماء في ذلك قولان. في هذا - [00:33:39](#)

دي المسألة قولان. الخوي الاول قالوا بالوجوب. وهو جمهور العلماء. جمهور العلماء قالوا يجب ان نرسل الاناء سبع مرات اولاهن بالتراب. فالعدد هنا ولا ليش للرسول صلى الله عليه وسلم احد؟ ولا كان - [00:34:13](#)

قولوا خلاص فسبع مرات سبع مرات فهنا التحديد يجب على الانسان ان يلتزم به. اي نعم والا ما في داعي بالتحديد. لما الرسول صلى الله عليه وسلم قال قال كل مولود مرهون بعقيقته تذبح عنه اليوم السابع او الرابع عشر او الحادي والعشرين - [00:34:33](#)

إذا هذي التحديد هذا ما هيك وبدك تدبح العقيقة في اليوم السابع ما استطعت تذبحها في اليوم الرابع عشر. ما استطاعت تذبحها في اليوم الحادي والعشرين. ما توجد تذبح لي اياها في اليوم التاسع ولا الحادي عشر ولا - [00:34:57](#)

السابع عشر لا والا ليش حدد الرسول صلى الله عليه وسلم بهذا الوقت؟ من يدخر؟ هذا الوقت وهذا التحديد بوحي من الله الانسان بعد الصلاة جاء نص يسبح زواج ثلاثين او بالحديث الاخر عشر المهم العدد بدك ثلاثة وثلاثين تسبيحة - [00:35:13](#)

ثلاثة وثلاثين تحميدة ثلاثة وثلاثين تكبيرة تختتمها بلا اله الا الله هذا العدد مع بعضه ايه بيكون حسنات انت تقول لا بدي اسوي اربعين وخمسين وسبعين بدي ازيد؟ بنقول لك لا ما بتولد الحسنات. اذا قصدت. اما جاهلا او ناسيا ارفع - [00:35:33](#)

اذا التحديد ما هو هدايا انما هو بوحي من الله. اذا غسل الاناء سبعة. العلماء قالوا علماء وهو جمهور العلماء قالوا بوجوب غسل الاناء سبع مرات اولاهن بالتراب قال لا يا عمي الامر مش للوجوب الامر للاستحباب. الاحناف لحالهم اللي قالوا لا لا الامر في الغسل سبع مرات. للاستحباب - [00:35:54](#)

وليس لايش؟ وليس للوجوب. وليس للوجوب. طيب يا حنيف شو دليلكوا على هذا القول؟ ليش ما بتكونوا مع جمهور قالوا معانا ثلاث ادلة. معانا ايش؟ ثلاث ادلة. جمهور العلماء اخذوا بهذا الحديث. واضح؟ صحيح - [00:36:20](#)

صريح في الغسل الاناء سبع مرات. اما الاحناف قالوا معانا ثلاث ادلة. فانتبه للدالة والرد عليها. لان مش مردود. قالوا في الاستحباب والصحيح انه واجب غسل سبع مرات واجب. هذا القول الراجح وقول الجمهور. اما الاحناف قالوا - [00:36:40](#)

قم بالاستحباب ودليلهم. الدليل الاول قالوا ان قياسا على باقي النجاسات. قياسا على باقي النجاسات اي نجاسة ما امر فيها الرسول صلى الله عليه وسلم تغسل سبع مرات. يعني وقعت نجاسة. وقع على الصوت. بتغسله مرة. اذا راح البول خلاص - [00:37:00](#)

انتم اغسلوا مرتين. اذا راح البول انتهى. تغسلوا ثلاثة. المهم ايش؟ اثر النجاسة يضيع. بمرة باثنين بثلاثة اذا كل العبرة بزوال اثر النجاسة. بمرة باثنين بثلاثة. قالوا قياسا على باقي النجاسات. اذا يستحب سبع مرات. لو - [00:37:21](#)

ثلاثة اربعة خمسة يجوز. نقول هذا قياس فاسد الاعتبار. مين يقول لي ليش فاسد الاعتبار؟ ايش هو ايش هو القياس الفاسد الاعتبار ها؟ يعني في نص القياس الفاسد للاعتبار القياس وهذا بناخده في اصول الفقه القياس الفاسد انك تقيسه - [00:37:41](#)

لا قياس مع الناس. ما فيش قياس مع النص ابدأ. في نص انتهى ما في قياس. فهم قاسوا نجاسة الكلب الكلب على باقي النجاسات. نقول لهم هذا قياس فاسد الاعتبار لوجود النص والنص اللي هو حديث الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:38:01](#)

اوصلوا سبع مرات. اذا الدليل تبعهم الاول هاي خربنا لهم اياه. واضح؟ الدليل الثاني الدليل الثاني قالوا روى الطحاوي الحاكم وغيرهم عن ابي هريرة من اللي روى الحديث اللي معنا؟ ابو هريرة. هم جابوا حديث عشان يردوا. قال لهم ابو هريرة - [00:38:21](#)

الحديث تبعكم. روى حديث عنا صحيح. سئل عن الاناء ولغ فيه الكلب فافتى ابو هريرة بغسله في ثلاث مرات قالوا هذا حديث صحيح. ابو هريرة سئل ابو هريرة سئل عن الاناء ولغ فيه الكلب فافتى ابو هريرة بجواز غسله - [00:38:43](#)

ثلاث مرات فقالوا قالوا الاحناف ونحن نحسن الظن بابي هريرة. واحنا نحسن نزوم الظن في ابو هريرة. فقالوا لما روى ابو هريرة عن الرسول صلى الله عليه وسلم فليغسله سبع مرات. وافتى بغسل الاناء ثلاث مرات. قالوا - [00:39:04](#)

هذا دليل على الاستحباب لون لون الوجوب لافتي لافتي ابو هريرة بغسلها سبع مرات واضح الامر؟ قالوا ابو هريرة سألوه عن الاناء ولغ فيه الكلب. نغسله كم مرة؟ قال لهم ثلاث مرات. فقالوا ونحن نحسن الظن بابي هريرة. فهو روى ابو هريرة نفسه - [00:39:24](#)

روى عن الرسول صلى الله عليه وسلم ان نغسل الاناء سبع مرات. وافتى بان يغسل الاناء ثلاث مرات. فقالوا احنا بنحسن الظن بابي هريرة اذا الامر مش للوجوب للاستحباب. وكأنهم وكأنهم علماء الفقه يقولون وكأنهم الاحناف. قدموا - [00:39:44](#)

رأي ابو هريرة على رواية ابو هريرة. قدموا رأيهم على روايته. وآآ اجمع علماء الاصول اجمع علماء الاصول على تقديم الرواية على الرأي. اذا في رواية صحابي عن الرسول صلى الله عليه وسلم يفتي في مسألة وخالف فتواه ما رواه يقدم الرواية على رأيهم. قالوا لان رأيهم - [00:40:04](#)

يحتمل الصواب والخطأ. اما الرواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فهي رواية عن المعصوم صلى الله عليه وسلم الذي لا يخطئ

إذا الاحناف قدموا الرأي على الرواية وهذا يخالف قواعد الاصول تقديم الرواية على الرأي. تقديم الرواية على الرأي. ونحن نقول -

[00:40:34](#)

اولا انتم قدمتم الرأي على الرواية وهذا مخالف لقواعد الاصول. اذا قولكم هذا ايش؟ ما باطل. ونقول لهم افنى ابو هريرة بغسل اناة ثلاثة بقولوا نعم. نقول لهم ما معنى رواية اخرى صحيحة اصح من روايتكم؟ اصح اسنادا بان ابو هريرة لما سئل عن غسل الاء -

[00:40:54](#)

افنى بغسله سبعة. في رواية اخرى تقول بان ابو هريرة سئل عن الاء ولغ فيه الكلب فافنى بغسله كم؟ سبع مرات. اذا فتواه سبع مرات وافقت ما رواه. اذا هذه وهي اقوى واحسن وارجح سنداً. اذا هذه الفتوى لابي هريرة تقوي ايش - [00:41:14](#)

تنضم مع الحديث اذا كلامكم هذا مرفوض. الدليل الاول حتى ما تضيعوا مني. الدليل الاول قالوا ان قياسا على النجاسات وهذا قياس فاسد لانه في نص الدليل الثاني قالوا ابو هريرة افنى بثلاث مرات. وروى سبع مرات الى امر الاستحباب وخرنا لهم هذا الدليل ايضا.

[00:41:34](#) قلنا لهم بان تقديم الرأي على -

الرواية مرفوض يجب ان نقدم الرواية على الرأي لان الرواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. الذي لا يخطئ والرأي يصيب الانسان ويخطئ. لان لا ما عصم الله عز وجل الا الانبياء. الا الانبياء. ولذلك الامام ما لك لما وقف على قبر الرسول صلى الله عليه وسلم

قال كل منا يؤخذ من كلامه ويرد عليه الا صاحب هذا - [00:41:54](#)

ليش؟ ليش الا صاحب هذا القبر؟ مين يجيبها؟ ما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى. كل شيء يأتيه من السماء منهم الثالث قالوا

الامر الاستحباب لان الامر بغسل الاء سبع مرات كان قبل الامر بقدر - [00:42:14](#)

قتل الايش؟ الكلاب. تعرف الرسول صلى الله عليه وسلم لما يجي الى المدينة امر بقتل الايش؟ الكلاب. وبعدين نسخ هذا الامر الكلاب قال ما بالوم ما بال الكلاب كان امر وين ما في كلب لازم يقتل. امر. ولكن نسخ هذا الامر وسمحو للكلاب. حتى سمح واذن الكلاب في

البيوت بالنسبة اذا - [00:42:36](#)

الحراسة اما للزينة وهذا فهناك امر اخر لا تدخل الملائكة بيت فيه كلبة صورة. فالاحناف قالوا ان هذا الامر اللي كان واجب يعني الوجوب بالغسل سبع مرات كان قبل الايش؟ قبل الامر بالنسخ من قتل الكلاب. يعني ايه؟ لما نسخ الامر بقتل الكلاب نسخ معه الايش؟

الامر بالغسل سبع مرات - [00:42:59](#)

واضح؟ الاحناف قالوا كان الرسول صلى الله عليه وسلم يأمر بالغسل سبع مرات قبل ان ينسخ الامر بالغسل ايش؟ بقتل الكلاب يعني لما كان الامر بقتل الكلاب كان بيقول لهم اغسلوا الاء سبع مرات. ولما نسخ قتل الكلاب يعني لا تقتلوا الكلاب. فصار الان نسخ السبع

مرات - [00:43:19](#)

يستحب اذا يستحب. فردوا على هذا القول بان سبب الحديث اللي هو الامر بقتل الكلاب الامر بقتل الكلاب اله سبب ايش هو السبب؟ الرسول صلى الله عليه وسلم معاه موعد يوم مع جبريل عليه السلام يأتيه. فبقي الرسول صلى الله عليه وسلم في غرفته ينتظر

جبريل ما جاء - [00:43:39](#)

ينتظر ما اذا تأخر كثير. فالرسول صلى الله عليه وسلم تألم من التأخر. وتضايق فخرج من الغرفة فوجد جبريل خارج الغرفة. فلما

سألوا عن التأخير قال له ما منعي من الدخول الا جرو كلب. كلب صغير تحت سريرك - [00:43:59](#)

اللي قاعدين يعبوا لنا دور كلاب. صارت حضارة القرن العشرين الان حضارة الكلاب. ما ندخل الملائكة كلب بيت فيه كلب او صورة. الان اذا ما في كلاب بتلاقي صور اذا ما في صور بتلاقي كلاب. والملائكة ما بتفوت البيت ملائكة الرحمة ما يفوتوا البيت والبيت -

[00:44:18](#)

مليان بالشياطين بيت مليان صور ومليان فيديو ومليان افلام ومجلات خربة فتجده مليه بالشياطين وفيش تطرحنا ولذلك تجد المشاكل دائما في هذا البيت كما تريد جحيم فقال له ما منعي من الدخول الا جرو كلب تحت سريرا. فامر الرسول صلى الله

عليه وسلم باخراج هذا الجارو وامر بقتل الكلاب - [00:44:38](#)

إذا في سبب ها هي سبب الحديد ما اله علاقة بنجاسة الكلاب ها ما اله علاقة الاحناف استدلوا به نقول لهم ما اله علاقة ابداء ما اله علاقة الحديث اللي هو قتل الكلاب بنجاسة الكلاب. الملائكة ما بتدخل البيت اللي فيه كلب. ما قال جبريل لانه نجس؟ لا. اذا هذا الدليل مرفوض. بل جاء في - [00:45:04](#)

مسلم عن عبدالله بن المغفل بانه روى الحديث. فلما ان الرسول صلى الله عليه وسلم امر بقتل الكلاب. ها انتبه. امر بقتل ثم قال صلى الله عليه وسلم ما بالهم وبال الكلاب - [00:45:24](#)

ما بالوم وما بال الكلاب وهذا نسخ لقتل الكلاب ها ثم قال بعد ما قال ما بالهم ما بال الكلاب؟ نسخ الامر بقتل الكلاب؟ قال اذا ولغ الكلب في احدكم فليغسله سبع مرات. اذا الامر بالغسل سبع مرات اذا بعد ايش؟ بعد النسخ. هم يقولوا قبل اه نقول - [00:45:38](#) لهم الامر جاء بالغسل سبع مرات بعد النفس. اذا دليلكم هذا على النسخ دليل مرفوض. اذا تبين الان ان دليل الجمهور بان اه آآ الغسل سبع مرات ايش؟ واجب. الغسل سبع مرات واجبة - [00:45:58](#)

المسألة الخامسة المسألة الخامسة حكم التدريب حكم التدريب اللي هو التراب حكم التدريب قالوا العلماء في هذه المسألة ايضا قولان فريق علم واجب وفريق الام غير واجب مستحب. فريق لقاء الواجب للدالة اللي معنا. فليقسمه فليغسله سبع مرات اولاهن - [00:46:15](#)

تراب اولاهن بالتراب. وفي رواية مسلم اخرى فعفروه الثامنة بالتراب. اذا التثريب يعني غسل الاناء مرة الاولى في السبعة بالتراب واجب. ليش؟ لان الحديث معنا. وعموم الحديث يدل على ذلك - [00:46:42](#)

الثاني قالوا لا تثريب يستحب. والدليل الاول الفريق الاول هو الراجح والاقوى. اللي هو وجوب الايش؟ وجوب التفرية المسألة السادسة وهي حكم الغسلة الثامنة. حكم الغسلة الثامنة. برضو العلماء في هذه المسألة قولان - [00:47:02](#) جماعة قالوا الغسلة الثامنة. واجبة. وهو الحسن البصري. قالوا واجبة. يعني يجب الثامنة. الجمهور قالوا لا يجوز الاقتصار على السبع مرات. وبنخلي اول واحدة ايش؟ بالتراب. بالتراب. الجمهور قال بجواز الاقتصار على غسل الاناء - [00:47:22](#)

سبع مرات ونخلي الاولى بالتراب. وخول الجمهور والاقوى وخاصة اذا ظبطناه شوي. كيف تطبيطه؟ نقول تجيب الروايات كلها شو بنسوي؟ بنمسك الاناء ها بنعفوه بالتراب الاول انتبه. تعال اخذنا بوجوب التدريب. عثرناه الاولى بالتراب. مش الاولى عثرناه بالتراب. يعني حطينا عليه تراب. بعدين - [00:47:48](#)

بدأنا نغسل الغسلة الاولى فبتيجي الماء في الغسلة الاولى على التراب. فصار الماء والتراب يعتبر ايه؟ اولاهن بالتراب ها. اخذنا بلساننا ولما وضعنا الماء الغسلة الاولى على التراب صار التراب والماء هي الغسلة الاولى اولى هنا بالتراب. جمعنا بين الحديثين - [00:48:16](#)

وبعدين نغسله سبع مرات. اذا جمعنا بين رواية عبد الله ابن المغفل اللي يعثروه الثامنة بالتراب. ورواية ابو هريرة وابن عمر ايش؟ اغسلوه سبع مرات. اولاهن التراب. فلما عثرناه هاي الاولى بالتراب اخذنا بحديث عبد الله بن المغفل. ولما وضعنا الماء على التراب في الاناء صار وغسلناه. صارت المرة - [00:48:36](#)

الاولى هاي غسلناها هاي الاولى وهي بالتراب. واضح؟ وكملنا سبع غسلات. اذا قول الجمهور بالجواز والاقتصار على غسل اناء سبع مرات بهذه الكيفية انك تعسره الاول بالتراب وبعدين تبدأ تغسله. واحد يقول طيب عسروه ويسميننا بالتراب انا نغسله سبع مرات ونعفوه السمعة بالتراب. طب - [00:48:56](#)

شو استفدنا؟ شو استفدنا؟ بتصير زي جحا تضلك طول النهار تحط فلوس في جيبتك وجيبتك مخزوقة والفلوس تيجي على الارض اذا غسلناك سبع مرات وجينا التراب شو بيصير الاناء؟ اذا هذه الطريقة اللي جمعها الجمهور جمعت بين الدالة. نعفر الاولى بالتراب. فاخذنا - [00:49:16](#)

برواية عبدالله بن موسى بالتراب. وبعدين يغسلوا سبع مرات اولى ائمة بالتراب؟ نعم صارت الاولى الان لما اختلط الدكتوراه صارت اولاهن بالايه؟ بالتراب هتخط المية وتغسل الماء بالايش؟ بالتراب. ولهن بالتراب. اذا حكم آآ الغسلة الثامنة - [00:49:36](#)

للاستحباب. ويجوز الاقتصار على السبعة. السبعة واجبة. ويجوز الاقتصار على ايش؟ على السبع. ونجمع بين السبع والثامنة بالطريقة التي قلنا لكم عليها ظل ان المسألة السابعة وهي هل تقاس النجاسات على نجاسة آ لعاب الكلب - [00:49:56](#)

هل انتم بدكوآ تجاوزوا؟ هل نقيس؟ ليش؟ يعني في نص. في نص في الكلب النجاسات لنطهرها كما يأتي في باب تطهير النجاسات. كيف نطهر النعل؟ بالتراب في الارض. كيف نطهر الارض؟ ندير - [00:50:16](#)

كيف نطهر الثوب؟ بغسلة. كيف نطهر المرأة تطهر ثيابا اذا وقع عليها دم الحيض؟ كل هذا جاء فيه نص. اذا تطهير نجاسات كل نجاسة بما جاء فيها ايش؟ النص. اما ولوغ الكلب سبع مرات فهي خاصة بالكلب لان فيها ايش؟ فيها نص. اذا لا يجوز - [00:50:39](#)

جمهور العلماء على عدم قياس النجاسات على نجاسة لعاب الكلب. طيب المسألة الثامنة هل يقاس الخنزير على الشافعية الخنزير على الكلب وقالوا الخنزير اشد نجاسة من الكلب. الشافعية عند ام الخنزير - [00:50:59](#)

اشد نجاسة من الايه؟ من الكلب. نقول هل يجوز قياس الخنزير على الكلب؟ لا. ما نقيس ما قيس لان في نص جاء بالكلب. والادلة التي جاءوا بها ادلة وهي مردودة. اذا - [00:51:19](#)

لا يجوز قياس النجاسات على لعاب الكلب. ولا ولا يجوز قياس الخنزير على الايش؟ على الكلب. لما؟ لان في نصوص خاصة ايش؟ بالكلب. هذه هي مسائل اه الكلب. ولكن ما في وقت. قد يش ظل - [00:51:39](#)

ثمان دقائق ما بتقدرون. فننقلوا ان شاء الله ولا بلاش انتم تكتبوا لحالكم. اذا الدرس القادم ان شاء الله بنأدي لكم. فالان ابدأ اسأل فيما شرحنا اسأل الله اقره الرسول اقره الوحي ام لا شو احنا حكينا؟ شو حكينا؟ اذا فعل الرسول صلى الله عليه وسلم شيء ولم ينزل الوحي ينهاه فمعناه اقرار - [00:51:59](#)

فامر ثم جاء الامر بالنسخ مثل الامر لما نهى الرسول صلى الله عليه وسلم عدم الذهاب الى المقابر ثم اذن بالذهاب الى المقابر فإذا الرسول صلى الله عليه وسلم امر بأمر إذا كان لم يكن هناك وحي وأقره الوحي على ذلك فهذا دليل على ايش دليل - [00:52:29](#)

ها؟ تراب اللي هو تراب اللي ما يطلق عليه تراب. ما يطلق عليه تراب الراجح الاولى هنا. الراجح لما جاءت في الصحيحين. ها الاولى الوجوب اذا اخذنا الوجوب. نعم. لام شيطان - [00:52:49](#)

انا اعرف ان الاسود من الكيان شيطان اما اقتلوه ما ما اعلم دليل انا ما اعرف دليل. اه لا يقاس الثوب على الاناء لا يقاس الثوب على الاناء. يعني اذا ولغ وطبعا ما يسمى بلوغ الى نحس. اه فيغسل هذا المكان فقط مثل - [00:53:19](#)

ولا ينسى سبع مرات لانه لا يقاس علينا. ها ما في شيء. لكن يسأل. يوصل سبع مرات. اي نعم. تفضلوا ايش؟ حكينا بالشارع اذا ولغ في برميل ولا في خزان ولا في البحر. حكمه بقى حكمه اذا تغير الماء. فهو نجس وان لم يتغير فهو داخل على طهوريته. وحكينا ان هذا خاص باناء احدكم - [00:53:49](#)

والمال بالشارع مش اناء احدكم. لا تدخله حتى متاهات. ها لان الكلاب عندهم طاهرة الماء الكلب طاهر. وليش الكلب طاهر حكى لي الادلة في اول مسألة احنا. اه. عشان كده الادلة الاية والحديث في الحديث الاول - [00:54:29](#)

هذي مسألة تيجي في تطهير الارض. انها اذا وقعت عليها النجاسة وجفت طهرت والدليل هو هذا الحديث لانه كان يقول ويجف القول الثالث لا لا تفضلوا كله. كله كله. في كل حيوانات - [00:54:59](#)

كل ما لم يأت دليل بدك تقول له كل الحيوانات الشعر وهذا كله طاهر هذاك لغة. اي نعم. هذاك لغة صل على الملائكة اذا لضرورة يعفى عنها. اذا للضرورة يعفى عنها ان شاء الله. اه - [00:55:29](#)

اذا ما الى ضرورة لا ما فيها ما في داعي اما اذا كانت اه حتى لو كانت مدبوبة الملائكة بتشوف اللي احنا ما نشوفه اي نعم اما اذا كانت ها؟ هذي كلها مهانة. هذي كلها مهانة. تفضل يا شيخ عماد - [00:55:59](#)

ما هذا المسألة الدرس القادم؟ اذا اكل من الطعام وكان جامد. اما تأكل بالخبز وهذا ما اله حكم الاناء ما ينطبق عليه. ايه طبعا -